

Distr.: General
17 June 2004
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء
على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
الاجتماع الثالث عشر
نيويورك، 5 آب/أغسطس 2004
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*
مسائل أخرى

الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات
فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المحتويات

الصفحة

4	أولا - مقدمة
4	ثانيا - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
4	ألف - معلومات عامة
5	باء - نص الإعلانات والتحفظات
5	الجمهورية العربية السورية
6	جيم - الاعتراضات على بعض الإعلانات والتحفظات
6	اعتراض النمسا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها للاتفاقية

.CEDAW/SP/2004/1 *

- 7 اعتراض النمسا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 8 اعتراض الدانمرك على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام
- 8 اعتراض الدانمرك على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 10 اعتراض إستونيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 11 اعتراض فنلندا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها
- 12 اعتراض فنلندا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها .
- 13 اعتراض فرنسا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها
- 13 اعتراض فرنسا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام .
- 14 اعتراض ألمانيا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام
- 15 اعتراض ألمانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام . .
- 15 اعتراض اليونان على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام
- 16 اعتراض اليونان على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها.
- 17 اعتراض إيطاليا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها .
- 18 اعتراض هولندا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها
- 18 اعتراض هولندا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها .
- 19 اعتراض النرويج على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 20 اعتراض رومانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 21 اعتراض أسبانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها .
- 21 اعتراض السويد على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها
- 22 اعتراض السويد على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 24 اعتراض المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات التي أبدتها
البحرين لدى انضمامها

- اعتراض المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات التي أبدتها
 24 الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها
- 25 - دال - إشعارات بسحب بعض التحفظات
- 25 بلجيكا
- 25 فرنسا
- 25 نيوزيلاندا
- 26 سويسرا
- 26 هاء - الرسائل الواردة إلى الأمين العام
- 26 فرنسا
- 26 أيرلندا

المرفقات

- الأول - حالة الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات، الصادرة عن
 28 الدول الأطراف فيما يتعلق بمواد من الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه 2004
- 42 الثاني - مواد الاتفاقية التي لم تسحب الدول الأطراف بعد تحفظاتها عليها، حتى 1 حزيران/يونيه 2004
- 45 الثالث - الدول الأطراف التي لا تزال لديها تحفظات بشأن الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه 2004
- الرابع - حالة الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حتى
 49 1 حزيران/يونيه 2004
- الخامس - الدول الأطراف التي أودعت لدى الأمين العام صكوك الموافقة على تعديل الفقرة 1 من المادة 20
 55 من الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه 2004
- السادس - الدول الأطراف التي وقعت على البروتوكول الاختياري وصدقت عليه، حتى 1 حزيران/يونيه
 57 2004

أولا - مقدمة

1 - تنص المادة 28 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أن يتلقى الأمين العام نصوص التحفظات التي أعلنتها الدول وقت التصديق أو الانضمام إلى الاتفاقية، ويقوم بتعميمها على جميع الدول. ويتضمن هذا التقرير معلومات عن الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق بالاتفاقية خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2002 إلى 1 حزيران/يونيه 2004، والمستنسخة في المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام: الحالة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2003⁽¹⁾. وأخذت المعلومات المتعلقة بعام 2004 من موقع المعاهدات المتعددة الأطراف على الشبكة العالمية التابع لمكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة. ويستكمل هذا التقرير التقرير الموحد الذي قُدم إلى الاجتماع الثاني عشر للدول الأعضاء، المعقود في 29 آب/أغسطس 2002 (CEDAW/SP/2002/2).

2 - وترد التحفظات التي أعلنتها الدول الأطراف، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، في الفرع ثانيا - باء، وترد الاعتراضات في الفرع ثانيا - جيم، وترد الإشعارات بسحب التحفظات في الفرع ثانيا - دال، وترد الرسائل الأخرى التي تلقاها الأمين العام في الفرع ثانيا - هاء. ويورد المرفق الأول، في شكل جدول، الحالة الإجمالية للإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق بمواد الاتفاقية. ويقدم المرفق الثاني عرضا عاما للتحفظات والإعلانات الباقية على مواد الاتفاقية، بينما يورد المرفق الثالث الدول الأطراف التي أبتت على التحفظات.

ثانيا - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

ألف - معلومات عامة

3 - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها 180/34 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1979، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد أصبحت الاتفاقية نافذة المفعول في 3 أيلول/سبتمبر 1981، وفقا لأحكام المادة 27 منها. وترد في المرفق الرابع حالة الدول الأطراف فيما يتعلق بالاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه 2004.

4 - وحتى 1 حزيران/يونيه 2004، أودعت 43 دولة طرفا لدى الأمين العام صكوك الموافقة على تعديل الفقرة 1 من المادة 20 من الاتفاقية، بشأن وقت اجتماع اللجنة (انظر

(1) منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.04.V.2، (Vol.1) ST/LEG/SER.e/22.

المرفق الخامس للإطلاع على قائمة بالدول الأطراف التي وافقت على تعديل الفقرة 1 من المادة 20).

5 - واعتمدت الجمعية العامة في قرارها 4/54 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 1999، البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ووفقاً للمادة 15 '1' منه، جرى فتح البروتوكول الاختياري للتوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، في 10 كانون الأول/ديسمبر 1999 ودخل حيز النفاذ في 22 كانون الأول/ديسمبر 2000. وحتى 1 حزيران/يونيه 2004، صدقت 60 دولة طرفاً على البروتوكول الاختياري أو انضمت إليه، بينما وقعت عليه 75 دولة طرفاً (انظر المرفق السادس).

باء - نص الإعلانات والتحفظات

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

[28 آذار/مارس 2004]

التحفظات

وذلك مع التحفظ على المادة 2؛ والمادة 9، الفقرة 2، المتعلقة بمنح الأطفال جنسية المرأة؛ والمادة 15، الفقرة 4، المتعلقة بحرية التنقل والسكن؛ والمادة 16، الفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز)، المتعلقة بالمساواة في الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه فيما يخص الولاية والنسب والنفقة والتبني؛ والمادة 16، الفقرة 2، المتعلقة بالأثر القانوني لخطوبة الطفل أو زواجه لتعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية؛ والمادة 29، الفقرة 1، المتعلقة بالتحكيم بين الدول في حال حصول نزاع بينها.

إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال الاعتراف بإسرائيل ولا يؤدي إلى الدخول معها في أي معاملات مما تنظمه أحكام هذه الاتفاقية.

جيم - الاعتراضات على بعض الإعلانات والتحفظات

اعتراض النمسا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها للاتفاقية

[الأصل: بالانكليزية]

[31 آذار/مارس 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام:

بجث حكومة النمسا التحفظ على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي أبدته حكومة مملكة البحرين في مذكرتها الموجهة إلى الأمين العام المؤرخة 18 حزيران/يونيه 2002، بشأن المواد 2 و 9 الفقرة 2 و 15 الفقرة 4 و 16.

وسيؤدي التحفظ على المادتين 9 الفقرة 2 و 15 الفقرة 4، إذا ما وضع موضع التطبيق، بالضرورة إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس. وينافي هذا غرض الاتفاقية وغرضها.

كما ترى حكومة النمسا، أنه في غياب المزيد من الإيضاح، لا يحدد التحفظ على المادتين 2 و 16 بوضوح مدى تحلل البحرين من الأحكام المشار إليها مما يثير الشكوك في درجة الالتزام الذي قطعتة البحرين عندما أصبحت طرفا في الاتفاقية نظرا لأنها تشير إلى أحكام الشريعة الإسلامية.

وتود حكومة النمسا أن تذكر بأنه وفقا للمادة 28 (2) من الاتفاقية وكذلك وفقا للقانون الدولي العرفي المدون باتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات، لا يصرح بإبداء تحفظ يتعارض مع موضوع المعاهدة وغرضها.

وتتمثل المصلحة المشتركة للدول في احترام المعاهدات التي اختارت أن تصبح أطرافها فيها من حيث موضوعها وغرضها، من قبل جميع الأطراف، وأن تبدي الدول الاستعداد لإجراء أي تغييرات تشريعية ضرورية للامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

ولهذه الأسباب، تعترض حكومة استراليا على هذا التحفظ الذي أبدته حكومة البحرين.

ولا يحول هذا الموقف مع ذلك دون دخول الاتفاقية بين البحرين والنمسا حيز النفاذ في مجملها.

اعتراض النمسا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[14 آب/أغسطس 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة النمسا التحفظ الذي أبدته حكومة الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 والفقرة 2 من المادة 16.

وترى حكومة النمسا أن التحفظات على المادة 2 والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15 والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، إذا ما وضعت موضع التطبيق، ستؤدي حتما إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس. وينافي هذا موضوع الاتفاقية وغرضها.

وترى حكومة النمسا أيضا أنه في غياب المزيد من الإيضاح، فإن التحفظ على الفقرة 2 من المادة 16، الذي يشير إلى أحكام الشريعة الإسلامية لا يحدد بوضوح مدى التحفظ وبالتالي يثير الشكوك فيما يتعلق بمدى الالتزام الذي أخذته على عاتقها للجمهورية العربية السورية عندما أصبحت طرفا في الاتفاقية.

وتود حكومة النمسا أن تشير إلى أنه وفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية وكذلك وفقا للقانون الدولي العرفي المدون باتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، لا يسمح بإبداء أي تحفظ ينافي موضوع المعاهدة وغرضها.

ومن المصلحة المشتركة للدول أن يتم احترام المعاهدات التي اختارت أن تصبح أطرافا فيها من حيث الموضوع والغرض، بواسطة جميع الأطراف، وأن تكون الدول على استعداد لإجراء أي تغييرات تشريعية ضرورية للامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

ولهذه الأسباب، تعترض حكومة النمسا على التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا الموقف مع ذلك دون دخول الاتفاقية بين الجمهورية العربية السورية والنمسا حيز النفاذ في مجملها.

اعتراض الدائمك على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام

[الأصل: بالانكليزية]

[28 شباط/فبراير 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام:

بحثت حكومة الدائمك التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والمادة 16.

وترى حكومة الدائمك أن التحفظات على المادتين 2 و 16 مع الإشارة إلى أحكام الشريعة الإسلامية ذات نطاق غير محدود وطابع غير محدد. وبناء على ذلك، ترى حكومة الدائمك أن التحفظات المشار إليها تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها وهي لذلك غير مقبولة وغير ذات أثر بموجب القانون الدولي.

كما تلاحظ حكومة الدائمك أن التحفظات على الفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 من الاتفاقية ترمي إلى استبعاد الالتزام بعدم التمييز، وهو الغرض من الاتفاقية. وترى حكومة الدائمك أن هذه التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين لا تتفق مع موضوع الاتفاقية والغرض منها.

وتعترض حكومة الدائمك بناء على ذلك على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة البحرين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولا يمنع هذا من دخول الاتفاقية في مجملها حيز النفاذ بين البحرين والدائمك.

وتوصي حكومة الدائمك حكومة البحرين بإعادة النظر في تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

اعتراض الدائمك على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[27 أيار/مايو 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة الدائمك التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالمادة 2،

والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16 في مذكرتها المؤرخة 7 نيسان/أبريل 2003 الموجهة إلى أمين عام الأمم المتحدة والمعممة تحت الرمز C.N.267.2003.TRATIES-6.

وترى حكومة الدانمرك أن التحفظ على المادة 2 يرمي إلى الإفلات من الالتزام بعدم التمييز، والذي يعتبر هدف الاتفاقية. وترى حكومة الدانمرك أن التحفظ العام على إحدى المواد الرئيسية للاتفاقية يثير الشكوك فيما يتعلق بالالتزام حكومة الجمهورية العربية السورية بالوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

كما تلاحظ حكومة الدانمرك أن التحفظات على الفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16 ستؤدي حتما إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس، وهو ما يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها. وينبغي أن يوضع في الاعتبار أن مبادئ الحقوق المتساوية للرجال والنساء وعدم التمييز على أساس نوع الجنس مدرجة في ميثاق الأمم المتحدة باعتبارها أحد مقاصد المنظمة، كما أنها مدرجة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

وترى حكومة الدانمرك أن هذه التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لا تتفق مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتشير حكومة الدانمرك إلى أنه وفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، من غير المصرح به إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة الدانمرك، بناء على ذلك، على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا دون دخول الاتفاقية في مجملها بين الجمهورية العربية السورية والدانمرك حين النفاذ.

وتوصي حكومة الدانمرك حكومة الجمهورية العربية السورية بإعادة النظر في تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

اعتراض إستونيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[1 نيسان/أبريل 2004]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة استونيا بعناية التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية على المادة 2 والفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وتعتبر المادة 2 من الاتفاقية إحدى المواد الرئيسية بالاتفاقية. ويبدأ التحفظ على هذه المادة، فإن حكومة الجمهورية العربية السورية تبدي تحفظاً ذا نطاق عام يجعل من أحكام الاتفاقية غير فعالة تماماً. وترى حكومة استونيا أن التحفظات تناقض موضوع الاتفاقية وغرضها.

وستؤدي حتماً التحفظات على الفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، إذا ما وضعت موضع التطبيق، إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس، وهو ما يتعارض مع هدف الاتفاقية والغرض منها. وينبغي أن يوضع في الاعتبار أن مبادئ الحقوق المتساوية للرجال والنساء وعدم التمييز على أساس نوع الجنس ترد في ميثاق الأمم المتحدة باعتبارها أحد مقاصد المنظمة، كما ترد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

ويشير التحفظ على الفقرة 2 من المادة 16 بصفة عامة إلى الشريعة الإسلامية. وترى حكومة استونيا أنه في غياب المزيد من الإيضاح، فإن هذا التحفظ لا يحدد بوضوح مدى تحلل الجمهورية العربية السورية من الحكم المشار إليه وهو ما يثير الشكوك في التزام الجمهورية العربية السورية بهدف الاتفاقية والغرض منها.

وتشير حكومة استونيا إلى أنه وفقاً للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، فإنه من غير المصرح به إبداء تحفظ ينافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة استونيا بناء على ذلك على التحفظ المشار إليه أعلاه والذي أبدته حكومة الجمهورية العربية السورية على الاتفاقية.

ولا يمنع هذا الاعتراض من دخول الاتفاقية بين الجمهورية العربية السورية واستونيا حيز النفاذ. وستصبح الاتفاقية لذلك نافذة بين الدولتين دون أن تستفيد الجمهورية العربية السورية من تحفظاتها.

وتوصي حكومة استونيا حكومة الجمهورية العربية السورية بإعادة النظر في تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

اعتراض فنلندا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[10 آذار/مارس 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها:

بحثت حكومة فنلندا بعناية مضمون التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين على المادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والمادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وتلاحظ حكومة فنلندا أن التحفظ الذي يتمثل في إشارة عامة إلى القوانين الدينية أو القوانين الوطنية الأخرى دون تحديد محتوياتها لا يحدد بوضوح للأطراف الأخرى بالاتفاقية المدى الذي تذهب إليه الدولة المتحفظة في إلزام نفسها بالاتفاقية ويثير بالتالي شكوكا شديدة فيما يتعلق بالتزام الدولة المتحفظة على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وتخضع هذه التحفظات للمبدأ العام في تفسير المعاهدات والذي لا يحق وفقا له لأحد الأطراف الاحتجاج بأحكام قانونه المحلي كمبرر لعدم الوفاء بالتزاماته بموجب المعاهدة.

كما تلاحظ حكومة فنلندا أن التحفظات التي أبدتها البحرين، والتي تتعلق ببعض أهم الأحكام الأساسية بالاتفاقية، وترمي إلى استبعاد بعض الالتزامات الأساسية بموجبها، تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتشير حكومة فنلندا أيضا إلى المادة 28 من الجزء السادس من الاتفاقية والتي من غير المصرح بموجبها إبداء تحفظات تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة فنلندا بناء على ذلك على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة البحرين على الاتفاقية.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين البحرين وفنلندا حيز النفاذ. وستصبح الاتفاقية بذلك نافذة بين الدولتين دون أن تستفيد البحرين من تحفظاتها.

اعتراض فنلندا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[17 حزيران/يونيه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة فنلندا بعناية مضمون التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على المادة 2 والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وتلاحظ حكومة فنلندا أن التحفظ الذي يتمثل في إشارة عامة إلى القوانين الدينية أو القوانين الوطنية الأخرى دون تحديد محتوياتها لا يحدد بوضوح للأطراف الأخرى بالاتفاقية مدى التزام الدولة المتحفظة بالاتفاقية ويشير بالتالي شكوكا شديدة في التزام الدولة المتحفظة بالوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وتخضع هذه التحفظات لمبدأ عام لتفسير المعاهدات والذي لا يجوز لأحد الأطراف وفقا له الاحتجاج بأحكام قانونه المحلي كمبرر لعدم الوفاء بالتزاماته بموجب المعاهدة.

كما تلاحظ حكومة فنلندا أن التحفظات، التي أبدتها الجمهورية العربية السورية، والتي تتعلق ببعض أهم الأحكام الأساسية بالاتفاقية، وترمي إلى استبعاد بعض الالتزامات الأساسية بموجبها، تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتشير حكومة فنلندا أيضا إلى المادة 28 من الجزء السادس من الاتفاقية والتي لا يجوز وفقا لها إبداء تحفظات تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة فنلندا بناء على ذلك على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على الاتفاقية.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين الجمهورية العربية السورية وفنلندا حيز النفاذ. وستصبح الاتفاقية لذلك نافذة بين الدولتين دون أن تستفيد الجمهورية العربية السورية من تحفظاتها.

اعتراض فرنسا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها

[الأصل: بالفرنسية]

[25 نيسان/أبريل 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام:

بحثت حكومة فرنسا التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين لدى انضمامها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المؤرخة 11 كانون الأول/ديسمبر 1979. وترى حكومة فرنسا أن حكومة البحرين يجعلها تطبيق المادتين 2 و 16 من الاتفاقية رهنا باحترام الشريعة الإسلامية قد أبدت تحفظين ذوي نطاق عام وغير محدد بحيث لا يكون في الإمكان التأكد من التغييرات التي تعتمز إدخالها على الالتزامات بموجب الاتفاقية. وبناء على ذلك، ترى حكومة فرنسا أن التحفظات بالصيغة الواردة بها قد تجعل أحكام الاتفاقية غير فعالة تماما. ولهذا الأسباب، تعترض حكومة فرنسا على التحفظات التي أبدت بشأن المادتين 2 و 16 من الاتفاقية، والتي ترى أنها تحفظات تنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة فرنسا على التحفظات التي أبدت بالنسبة للفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 من الاتفاقية.

وتلاحظ حكومة فرنسا أن هذه الاعتراضات لن تمنع من دخول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حيز النفاذ بين البحرين وفرنسا.

اعتراض فرنسا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام

[الأصل: بالفرنسية]

[21 تموز/يوليه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام:

بحثت حكومة فرنسا التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979.

وترى حكومة فرنسا أن حكومة الجمهورية العربية السورية بإبدائها التحفظ على المادة 2 من الاتفاقية قد أبدت تحفظا ذا نطاق عام يؤدي إلى جعل أحكام الاتفاقية غير فعالة تماما. ولهذا السبب، تعترض حكومة فرنسا على التحفظ، والذي ترى أنه يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة فرنسا على التحفظات التي أبدت على الفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 والفقرتين 1 و 2 من المادة 16 من الاتفاقية. وتلاحظ حكومة فرنسا أن هذه التحفظات لا تمنع من دخول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979 حيز النفاذ بين سوريا وفرنسا.

اعتراض ألمانيا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام

[الأصل: بالانكليزية]

[18 شباط/فبراير 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام:

بحثت حكومة ألمانيا التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي أبدتها حكومة البحرين وقت انضمامها إلى الاتفاقية.

وترى حكومة ألمانيا أن التحفظات فيما يتعلق بمدى توافق أحكام المادتين 2 و 16 من الاتفاقية مع أحكام الشريعة الإسلامية تثير الشكوك فيما يتعلق بالتزام البحرين بالوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وتعارض هذه التحفظات لذلك مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وإذا ما وضعت التحفظات على الفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 موضع التطبيق فإنها ستؤدي حتما إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس، وهو ما يُنافي موضوع الاتفاقية وغرضها.

ووفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية فإنه من غير المصرح به إبداء تحفظات منافية لموضوع الاتفاقية وغرضها.

ولذلك، تعترض حكومة ألمانيا على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة البحرين على الاتفاقية.

ولا يمنع هذا الاعتراض دخول الاتفاقية بين ألمانيا والبحرين حيز النفاذ.

اعتراض ألمانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام

[الأصل: بالانكليزية]

[25 آب/أغسطس 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى الانضمام:

بحثت حكومة ألمانيا التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالمادة 2 والفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 والفقرة 2 من الفقرة 16.

وترى حكومة ألمانيا أن التحفظات السابق ذكرها ستتيح الحد من مسؤوليات الدولة المتحفظة فيما يتعلق بالأحكام الأساسية للاتفاقية وتثير بالتالي الشكوك فيما يتعلق بالالتزام الذي أخذته هذه الدولة على عاتقها عند انضمامها إلى الاتفاقية.

وبناء على ذلك، ترى حكومة ألمانيا أن هذه التحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

ووفقاً للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية فإنه من غير المصرح به إبداء تحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

ولذلك تعترض حكومة ألمانيا على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين ألمانيا والجمهورية العربية السورية حيز النفاذ.

اعتراض اليونان على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام

[الأصل: بالانكليزية]

[13 حزيران/يونيه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى الانضمام:

بحثت حكومة اليونان التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين لدى انضمامها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وترى حكومة اليونان أن التحفظات فيما يتعلق بالمادتين 2 و 16 والتي تتضمن إشارة إلى أحكام الشريعة الإسلامية ذات نطاق غير محدد وهي تتعارض بالتالي مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتشير حكومة اليونان إلى أنه وفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، فإنه لا يجوز إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتعترض حكومة اليونان لذلك على التحفظات المشار إليها أعلاه التي أبدتها حكومة البحرين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولا يحول هذا دون دخول الاتفاقية في مجملها بين البحرين واليونان حيز النفاذ.

اعتراض اليونان على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[4 آذار/مارس 2004]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة اليونان التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وترى حكومة اليونان أن التحفظات فيما يتعلق بالمادة 2، والتي تعتبر حكما رئيسيا بالاتفاقية، تتسم بطابع عام وهي لذلك تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وترى أيضا أن التحفظ فيما يتعلق بالفقرة 2 من المادة 16، والذي يتضمن إشارة إلى أحكام الشريعة الإسلامية، يعتبر نطاقه غير محدد ويعتبر بالمثل متعارضا مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وتشير حكومة اليونان إلى أنه وفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، فإنه لا يجوز إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وبناء على ذلك، تعترض حكومة اليونان على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولا يحول هذا دون دخول الاتفاقية بين سوريا واليونان حيز النفاذ.

اعتراض إيطاليا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[2 أيلول/سبتمبر 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة إيطاليا التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية وقت انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فيما يتعلق بالمادة 2، الفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16.

وترى حكومة إيطاليا أن التحفظات على المادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 تتعارض مع موضوع الاتفاقية السابق الإشارة إليها وغرضها، كما أنها تتعارض مع التزام جميع الأطراف بالتنفيذ الفعال للمبادئ الأساسية الواردة في الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، تؤكد حكومة إيطاليا أن التحفظ المتعلق بالفقرة 2 من المادة 16 من الاتفاقية بشأن الشريعة الإسلامية والذي أبدته الجمهورية العربية السورية، قد يجد من المسؤوليات والالتزامات للدولة المتحفظة بموجب الاتفاقية، ويثير لذلك شكوكا شديدة فيما يتعلق بالنطاق الفعلي للالتزام الذي قطعتة الجمهورية العربية السورية وقت انضمامها إلى الاتفاقية.

وتشير حكومة إيطاليا إلى أنه وفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، فإنه لا يجوز إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وبناء على ذلك، تعترض حكومة إيطاليا على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا الاعتراض مع ذلك دون دخول الاتفاقية بين حكومة إيطاليا والجمهورية العربية السورية حين النفاذ.

اعتراض هولندا على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها:

بحثت حكومة هولندا التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين وقت انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وترى حكومة هولندا أن التحفظات فيما يتعلق بالفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15 من الاتفاقية تعتبر تحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وعلاوة على ذلك، ترى حكومة هولندا أن التحفظات المتعلقة بالمادتين 2 و 16 من الاتفاقية بشأن الشريعة الإسلامية في البحرين، هي تحفظات تسعى بالاحتجاج بالشرعية الإسلامية إلى الحد من مسؤوليات الدولة المتحفظة بموجب الاتفاقية، وقد تثير الشكوك فيما يتعلق بالتزام هذه الدولة بموضوع الاتفاقية وغرضها وتساهم علاوة على ذلك في تقويض أساس القانون الدولي للمعاهدات.

وتشير حكومة مملكة هولندا إلى أنه وفقاً للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، فإنه لا يجوز إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

ومن المصلحة المشتركة للدول احترام جميع الأطراف المعاهدات التي اختارت هي أن تصبح أطرافاً فيها، من حيث الموضوع والغرض، وأن تبدي الدول استعدادها لإجراء أي تعديلات تشريعية لازمة للامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

ولذلك تعترض حكومة هولندا على التحفظات التي أبدتها حكومة البحرين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يجوز هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين هولندا والبحرين حيز النفاذ.

اعتراض هولندا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[27 أيار/مايو 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بمخت حكومة هولندا التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية وقت انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وترى حكومة مملكة هولندا أن التحفظات المتعلقة بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16 من الاتفاقية هي تحفظات متعارضة مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وعلاوة على ذلك، ترى حكومة هولندا أن التحفظ المتعلق بالفقرة 2 من المادة 16 من الاتفاقية والمتعلق بالشريعة الإسلامية في الجمهورية العربية السورية، هو تحفظ يسعى، عن طريق الاحتجاج بالشريعة الإسلامية، إلى الحد من مسؤوليات الدولة المتحفظة بموجب الاتفاقية، وقد يثير الشكوك فيما يتعلق بالتزام هذه الدولة بموضوع الاتفاقية وغرضها، ويسهم، علاوة على ذلك، في تقويض أساس القانون الدولي للمعاهدات. وتشير حكومة هولندا إلى أنه وفقاً للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، لا يجوز إبداء تحفظ يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

ومن المصلحة المشتركة للدول احترام المعاهدات التي اختارت هي أن تصبح أطرافاً فيها، من حيث الموضوع والغرض من قبل جميع الأطراف، وأن تبدي الدول استعدادها لإجراء أي تغييرات تشريعية لازمة للامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

ولذلك تعترض حكومة هولندا على التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين هولندا والجمهورية العربية السورية حيز النفاذ.

اعتراض النرويج على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[5 نيسان/أبريل 2004]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بمخت حكومة النرويج التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية، لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فيما يتعلق بالمادة 2،

والفقرة 2 من المادة 9 والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16.

ونظرا لارتباط التحفظات المذكورة أعلاه بأحكام رئيسية بالاتفاقية، فإنها تجعل أحكام الاتفاقية غير فعالة. وعلاوة على ذلك، وبسبب الإشارة إلى الشريعة الإسلامية، فإنه لم يحدد بوضوح للدول الأطراف الأخرى إلى أي مدى تضطلع الدولة المتحفظة بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ولذلك تعترض حكومة النرويج على التحفظات المذكورة أعلاه والتي أبدتها الجمهورية العربية السورية.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين مملكة النرويج والجمهورية العربية السورية في مجملها حيز النفاذ. وتصبح الاتفاقية بذلك نافذة بين مملكة النرويج والجمهورية العربية السورية دون أن تستفيد الجمهورية العربية السورية من التحفظات المذكورة أعلاه.

اعتراض رومانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[3 كانون الأول/ديسمبر 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة رومانيا التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية، وقت انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فيما يتعلق بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16.

وترى حكومة رومانيا أن التحفظات على المادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تتعارض مع موضوع الاتفاقية المشار إليها أعلاه وغرضها، آخذة في الاعتبار أحكام المادة 19 (ج) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (1969).

وكتيجة لذلك، تعترض حكومة رومانيا على التحفظات المشار إليها أعلاه والتي أبدتها الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يجوز هذا الاعتراض مع ذلك دون دخول الاتفاقية بين حكومة رومانيا والجمهورية العربية السورية حيز النفاذ.

اعتراض أسبانيا على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[31 تموز/يوليه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة أسبانيا التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى الاتفاقية على المادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، وال فقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وترى حكومة أسبانيا أن التحفظات المشار إليها أعلاه تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها، نظراً لأنها تؤثر على الالتزامات الأساسية للدول الأعضاء فيها. وعلاوة على ذلك، يشير التحفظ على الفقرة 2 من المادة 16 إلى الشريعة الإسلامية، دون تحديد مضمونها، مما يثير الشكوك فيما يتعلق بدرجة التزام الجمهورية العربية السورية عند انضمامها إلى الاتفاقية.

وتشير حكومة أسبانيا إلى أنه بموجب الفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، لا يجوز إبداء تحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها.

وبناء على ذلك، تعترض حكومة أسبانيا على التحفظات التي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يمنع هذا الاعتراض من دخول الاتفاقية بين مملكة أسبانيا والجمهورية العربية السورية حيز النفاذ.

اعتراض السويد على التحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[27 تشرين الثاني/نوفمبر 2002]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها:

بمخت حكومة السويد التحفظ الذي أبدته البحرين، لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فيما يتعلق بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، الفقرة 4 من المادة 15 والمادة 16.

وسيؤدي حتما التحفظ على المادة 9 من الفقرة 2 والفقرة 4 من المادة 15، إذا ما وضع موضع التطبيق، إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس، وهو ما يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها. وينبغي أن يوضع في الاعتبار أن مبدأي الحقوق المتساوية للرجال والنساء وعدم التمييز على أساس نوع الجنس يردان في ميثاق الأمم المتحدة كأحد مقاصد المنظمة، كما يردان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

ويتضمن التحفظ على المادتين 2 و 16 إشارات عامة إلى الشريعة الإسلامية. وترى حكومة السويد أنه في غياب المزيد من الإيضاح، فإن هذا التحفظ الذي لا يحدد بوضوح مدى تحلل البحرين من الأحكام المشار إليها يثير شكوك شديدة فيما يتعلق بالتزام البحرين بموضوع الاتفاقية وغرضها.

ووفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، لا يجوز إبداء تحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها. ومن المصلحة المشتركة للدول احترام جميع الأطراف للمعاهدات التي اختارت هي أن تصبح أطرافاً بها، من حيث موضوعها وغرضها، وأن تكون الدول على استعداد لإجراء أي تعديلات تشريعية لازمة للامتثال للالتزاماتها بموجب المعاهدات.

وتعترض حكومة السويد على التحفظات المذكورة أعلاه والتي أبدتها حكومة البحرين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وترى أن التحفظ باطل ولاغ.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين البحرين والسويد حيز النفاذ. وتدخل الاتفاقية بين الدولتين في مجملها حيز النفاذ، دون أن تستفيد البحرين من تحفظها.

اعتراض السويد على التحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[11 تموز/يوليه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بمخت حكومة السويد التحفظات، التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فيما يتعلق بالمادة 2، والفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، والفقرة 2 من المادة 16 من الاتفاقية.

وتعد المادة 2 من الاتفاقية إحدى المواد الرئيسية بالاتفاقية. ويثير التحفظ العام على هذه المادة شكوكا شديدة فيما يتعلق بالتزام الجمهورية العربية السورية بموضوع الاتفاقية وغرضها.

وستؤدي حتما التحفظات على الفقرة 2 من المادة 9، والفقرة 4 من المادة 15، والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، إذا ما وضعت موضع التطبيق، إلى التمييز ضد المرأة على أساس نوع الجنس، وهو ما يتعارض مع هدف الاتفاقية والغرض منها. وينبغي أن يوضع في الاعتبار أن مبدأي الحقوق المتساوية بين الرجال والنساء وعدم التمييز على أساس نوع الجنس يردان في ميثاق الأمم المتحدة كأحد مقاصد المنظمة، كما ترد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

ويتضمن التحفظ على الفقرة 2 من المادة 16 إشارة عامة إلى الشريعة الإسلامية. وترى حكومة السويد أنه في غياب المزيد من الإيضاح، فإن هذا التحفظ الذي لا يحدد بوضوح مدى تحلل الجمهورية العربية السورية من الحكم المشار إليه تثير شكوكا شديدة فيما يتعلق بالتزام الجمهورية العربية السورية بهدف الاتفاقية والغرض منها.

ووفقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية، لا يسمح بإبداء تحفظات تتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها. ومن المصلحة المشتركة لجميع الدول أن تحترم جميع الأطراف المعاهدات التي اختارت هي أن تصبح أطرافاً فيها، من حيث موضوعها وغرضها، وأن تبدي الدول استعدادها لإجراء أي تعديلات تشريعية لازمة للامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

ولذلك تعترض حكومة السويد على التحفظات المذكورة أعلاه والتي أبدتها الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين الجمهورية العربية السورية والسويد حيز النفاذ. وتدخّل الاتفاقية بين الدولتين في مجملها حيز النفاذ، دون أن تستفيد الجمهورية العربية السورية من تحفظاتها.

اعتراض المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات التي أبدتها
البحرين لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[26 حزيران/يونيه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها البحرين لدى انضمامها:

بحثت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية التحفظات التي
أبدتها حكومة البحرين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (نيويورك،
18 كانون الأول/ديسمبر 1979) في 18 حزيران/يونيه 2002 فيما يتعلق بالمادة 2،
بهدف ضمان تنفيذها في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية؛ والمادة 16 بقدر تعارضها مع
أحكام الشريعة الإسلامية.

وتشير حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى أن إبداء تحفظ
يتمثل في إشارة عامة إلى قانون وطني دون تحديد مضمونه لا يحدد بوضوح للدول الأطراف
الأخرى في الاتفاقية مدى قبول الدولة المتحفظة للالتزامات بموجب الاتفاقية. ولذلك تعترض
حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات المذكورة أعلاه
والتي أبدتها حكومة البحرين.

ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية والبحرين حيز النفاذ.

اعتراض المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات التي أبدتها
الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها

[الأصل: بالانكليزية]

[26 حزيران/يونيه 2003]

فيما يتعلق بالتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية لدى انضمامها:

بحثت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية التحفظات التي
أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد
المرأة (نيويورك، 18 كانون الأول/ديسمبر 1979) في 28 آذار/مارس 2003 على المادة
2؛ والفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) من المادة 16، بشأن الحقوق والمسؤوليات المتساوية

أثناء الزواج وعند انحلاله فيما يتعلق بالوصاية والنسب والنفقة والتبني؛ والفقرة 2 من المادة 16، فيما يتعلق بالأثر القانوني لخطوبة الطفل أو زواجه، لتعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وتلاحظ حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أن التحفظ السوري يحدد أحكاما معينة بمواد الاتفاقية والتي يوجه إليها التحفظ. ومع ذلك لا يحدد هذا التحفظ بوضوح للدول الأطراف الأخرى في الاتفاقية مدى قبول الدولة المتحفظة الالتزامات بموجب الاتفاقية. ولذلك تعترض حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على التحفظات المذكورة أعلاه والتي أبدتها حكومة الجمهورية العربية السورية. ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والجمهورية العربية السورية حيز النفاذ.

دال - إشعارات بسحب بعض التحفظات

بلجيكا

في رسالة واردة في 8 تموز/يوليه 2002، أخطرت حكومة بلجيكا الأمين العام بقرارها سحب تحفظاتها على الفقرتين 2 و 3 من المادة 15 التي أبدتها عند التصديق.

فرنسا

في 22 كانون الأول/ديسمبر 2003، أخطرت حكومة فرنسا الأمين العام بقرارها سحب تحفظاتها المتعلقة بالفقرة (ب) من المادة 5 والفقرة 1 (د) من المادة 16 والتي أبدتها عند التصديق.

نيوزيلندا

في 5 أيلول/سبتمبر 2003، أخطرت حكومة نيوزيلندا الأمين العام بقرارها سحب تحفظها المتعلق فقط بإقليم نيوزيلندا. وفيما يلي نص التحفظ:

”تحتفظ حكومة نيوزيلندا، وحكومة جزر كوك، وحكومة نيوي بالحق في عدم تطبيق أحكام الفقرة (2) (ب) من المادة 11“.

كذلك، أخطرت حكومة نيوزيلندا الأمين العام بالاستثناء الإقليمي التالي:

”تعلن أنه، بالاتساق مع مركز توكيلاو الدستوري، ومع مراعاة حكومة نيوزيلندا لالتزامها بتعزيز الحكم الذاتي لتوكيلاو من خلال إجراء لتقرير المصير

بموجب ميثاق الأمم المتحدة، لا يسري سحب هذا التحفظ على توكيلاو إلا إذا ومتى أودعت حكومة نيوزيلندا لدى الوديع إعلانا بهذا المعنى، بناء على التشاور المناسب مع ذلك الإقليم“.

سويسرا

في 29 نيسان/أبريل 2004، أخطرت حكومة سويسرا الأمين العام بقرارها سحب تحفظها في ما يتعلق بالفقرة (ب) من المادة 7 الذي أبدته عند التصديق.

هاء - الرسائل الواردة إلى الأمين العام

فرنسا

في 17 حزيران/يونيه 2002، تلقى الأمين العام من حكومة فرنسا الرسالة التالية:

”درست حكومة الجمهورية الفرنسية التحفظ الذي أبدته حكومة موريتانيا لدى انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدت في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979. إن حكومة موريتانيا، بإعلانها عن موافقتها على الاتفاقية بجميع أجزائها التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، تبدي تحفظا ذا نطاق عام وغير محدد لا يعطي الدول الأطراف الأخرى فكرة عن أحكام الاتفاقية التي يشملها التحفظ حاليا أو التي قد يشملها في المستقبل. وترى حكومة الجمهورية الفرنسية أن التحفظ قد يبطل مفعول أحكام الاتفاقية ويعارضها“.

أيرلندا

في 2 نيسان/أبريل 2002⁽²⁾، تلقى الأمين العام من حكومة أيرلندا الرسالة التالية:

”درست حكومة أيرلندا التحفظات التي أبدتها حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الفقرة (و) من المادة 2 والفقرة 2 من المادة 9 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لدى انضمامها إليها.

”إن حكومة أيرلندا تذكر بأن الدولة، بانضمامها إلى الاتفاقية، تلتزم باتخاذ التدابير اللازمة من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة بجميع أشكاله ومظاهره.

”وتلاحظ حكومة أيرلندا أن التحفظ على الفقرة (و) من المادة 2 يهدف إلى استثناء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الالتزام باتخاذ التدابير الضرورية،

(2) كان ينبغي إدراج هذه الرسالة، المؤرخة 2 نيسان/أبريل 2002، في الوثيقة CEDAW/C/2002/2

بما في ذلك التدابير القانونية الطابع، من أجل القضاء على أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة. فهذا البند يمس عنصرا رئيسيا من عناصر القضاء الفعلي على التمييز ضد المرأة.

”كذلك تلاحظ حكومة أيرلندا أن التحفظ على الفقرة 2 من المادة 9 من الاتفاقية يهدف إلى الامتناع من الالتزام بعدم التمييز الذي يشكل موضوع الاتفاقية.

”وترى حكومة أيرلندا أن الالتزامات الواردة في الفقرة (و) من المادة 2 والفقرة 2 من المادة 9 هي من صميم غايات الاتفاقية بما يجعل من التحفظ أعلاه مخالفا لموضوع الاتفاقية وغرضها.

”وتذكر حكومة أيرلندا بأن إبداء تحفظ لا يتمشى مع موضوع الاتفاقية وغرضها أمر غير جائز، وذلك طبقا للفقرة 2 من المادة 28 من الاتفاقية.

”لذلك تعترض حكومة أيرلندا على التحفظات أعلاه التي أبدتها حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

”ولا يحول هذا الاعتراض دون دخول الاتفاقية بين أيرلندا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حيز النفاذ“.

المرفق الأول

حالة الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات،
الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق بمواد من الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه
2004

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثار اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
الاتحاد الروسي	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
إثيوبيا	29، الفقرة 1		
الأرجنتين	29، الفقرة 1		
الأردن	9، الفقرة 2	السويد	
	15، الفقرة 4	السويد	
	16، الفقرة 1 (ج)، (د) و (ز)	السويد	
أسبانيا	إعلان		
أستراليا	11، الفقرة 2		
إسرائيل	7، الفقرة (ب)		
	16		
	29، الفقرة 1		
ألمانيا	إعلان عام		
	[7، الفقرة (ب)]		7، الفقرة (ب)
إندونيسيا	29، الفقرة 1		
أوكرانيا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
أيرلندا	[9، الفقرة 1]		9، الفقرة 1
	[11، الفقرة 1]		11، الفقرة 1 (جزء)
	[13، الفقرة (أ)]		13، الفقرة (أ) (جزء)
	13، الفقرتان (ب) و (ج)		
	[15، الفقرة 3]		
	[15، الفقرة 4]		15، الفقرة 3
	16، الفقرتان 1 (د) و (و)		15، الفقرة 4
إيطاليا	(تحفظ لدى التوقيع)		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
باكستان	إعلان عام	ألمانيا البرتغال الدانمرك فنلندا النرويج النمسا هولندا	
البحرين	29، الفقرة 1 2	ألمانيا، الدانمرك السويد، فرنسا فنلندا، المملكة المتحدة النمسا، هولندا اليونان	
	9، الفقرة 2	ألمانيا، الدانمرك السويد، فرنسا فنلندا، النمسا هولندا	
	15، الفقرة 4	ألمانيا، الدانمرك السويد، فرنسا فنلندا، النمسا هولندا	
	16	ألمانيا، الدانمرك السويد، فرنسا فنلندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية النمسا، هولندا اليونان	
البرازيل	29، الفقرة 1 [15، الفقرة 4]	ألمانيا السويد هولندا	15، الفقرة 4

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثار اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
	16، الفقرات 1 (أ)، (ج)، (ز) و (ح)	ألمانيا السويد هولندا	16، الفقرات 1 (أ)، (ج)، (ز)، و (ح)
	29، الفقرة 1		
بلجيكا	[7] 15، الفقرتان 2 و 3		7 15، الفقرتان 2 و 3
بلغاريا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
بنغلاديش	2	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	
	[13، الفقرة (أ)]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	13، الفقرة (أ)
	16، الفقرتان (1) (ج) و (و)	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	16، الفقرة 1 (و)
بولندا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
بيلاروس	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
تايلند	7	ألمانيا	
	[9، الفقرة 2]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	9، الفقرة 2
	10	ألمانيا	
	[11، الفقرة 1 (ب)]	ألمانيا	11، الفقرة 1 (ب)
	[15، الفقرة 3]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	15، الفقرة 3

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
	16	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	
تركيا	29، الفقرة 1 9، الفقرة 1 (إعلان)		15، الفقرتان 2 و 4
	[15، الفقرتان 2 و 4]	ألمانيا المكسيك هولندا	16، الفقرات 1 (ج)، (د)، (و) و (ز)
	16، الفقرات 1 (ج)، (د)، (و) و (ز)	ألمانيا المكسيك هولندا	
ترينيداد وتوباغو تونس	29، الفقرة 1 29، الفقرة 1 9، الفقرة 2	ألمانيا السويد هولندا	
	15، الفقرة 4	ألمانيا السويد هولندا	
	16، الفقرات 1 (ج)، (د)، (و)، (ز) و (ح)	ألمانيا السويد هولندا	
جامايكا	29، الفقرة 1 [9، الفقرة 2]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	9، الفقرة 2
	29، الفقرة 1		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
الجزائر	2		
	9، الفقرة 2	ألمانيا	
	15، الفقرة 4	البرتغال/الدانمرك	
	16	السويد/النرويج	
	29	هولندا	
جزر البهاما	2، الفقرة (أ)		
	9، الفقرة 2		
	16، الفقرة 1 (ح)		
	29، الفقرة 1		
(جزر كوك)	2، الفقرة (و)	السويد	
	5، الفقرة (أ)	المكسيك	
(جزر كوك ونيوي)	11، الفقرة 2 (ب)		
الجمهورية العربية الليبية	عام	ألمانيا	
		الدانمرك	
		السويد	
		فنلندا	
		المكسيك	
		النرويج	
		هولندا	
	2		
	16، الفقرة 1 (ج) و (د)		
الجمهورية العربية السورية	2	أسبانيا، إستونيا	
		ألمانيا، إيطاليا	
		الدانمرك، رومانيا	
		السويد، فرنسا	
		فنلندا، المملكة المتحدة	
		لبريطانيا العظمى وأيرلندا	
		الشمالية	
		النرويج، النمسا	
		هولندا، اليونان	

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
	9، الفقرة 2	أسبانيا، إستونيا ألمانيا، إيطاليا الدانمرك، رومانيا السويد، فرنسا فنلندا، النرويج النمسا، هولندا	
	15، الفقرة 4	أسبانيا، إستونيا ألمانيا، إيطاليا الدانمرك، رومانيا السويد، فرنسا فنلندا، النرويج النمسا، هولندا	
	16، الفقرات 1(ج)، (د)، (و)، (ز)	أسبانيا، إستونيا ألمانيا، إيطاليا الدانمرك، رومانيا السويد، فرنسا فنلندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية النرويج، النمسا هولندا	
	16، الفقرة 2	أسبانيا، إستونيا ألمانيا، إيطاليا الدانمرك، رومانيا السويد، فرنسا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا اليونان، هولندا	
	29، الفقرة 1		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
جمهورية كوريا	[9]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	9
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	2، الفقرة (و)	ألمانيا السويد المكسيك هولندا أسبانيا ألمانيا البرتغال الدانمرك السويد فرنسا فنلندا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية النرويج النمسا هولندا أسبانيا ألمانيا البرتغال الدانمرك السويد فرنسا فنلندا النرويج النمسا هولندا	16، الفقرات 1 (ج)، (د)، و (و)
	9، الفقرة 2		
	29، الفقرة 1		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
رومانيا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
السلفادور	29، الفقرة 1		
سنغافورة	2	الدانمرك	
	11، الفقرة 1	السويد	
	16	فنلندا	
	29، الفقرة 1	النرويج	
		هولندا	
سويسرا	[7 الفقرة (ب)]		7 الفقرة (ب)
	15، الفقرة 2		
	16، الفقرة 1 (ز)		
	16، الفقرة 1 (ح)		
شيلي	(إعلان عام لدى التوقيع)		
الصين	29، الفقرة 1		
العراق	2، الفقرتان (و) و (ز)	ألمانيا	
		السويد	
		المكسيك	
		هولندا	
	9، الفقرة 1	إسرائيل	
		ألمانيا	
		السويد	
		المكسيك	
		هولندا	
	9، الفقرة 2	إسرائيل	
		ألمانيا	
		المكسيك	
		هولندا	

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
	16	ألمانيا	
		السويد	
		المكسيك	
		هولندا	
		السويد	
	29، الفقرة 1	السويد	
فرنسا	[5، الفقرة (ب)]		5، الفقرة (ب)
	[7]		7
	14، الفقرتان 2 (ج) و (ح)		
	[15، الفقرتان 2 و 3]		15، الفقرتان 2 و 3
	[16، الفقرات 1 (ج)، (د)، و (ح)]		16، الفقرات 1 (ج)، (د) و (ح)
	16، الفقرة 1 (ز)		
	29، الفقرة 1		
	29، الفقرة 1		
فنزويلا	[5، الفقرة (أ)، و 9]	هولندا	5، الفقرة (أ) و 9
فيجي	29، الفقرة 1		
فييت نام	[9، الفقرة 2]	المكسيك	9، الفقرة 2
قبرص	[11، الفقرة 1 (د)]		11، الفقرة 1 (د)
كندا	29، الفقرة 1		
كوبا	7، الفقرة (أ)	البرتغال	
الكويت		بلجيكا	
		الدانمرك	
		السويد	
		فنلندا	
		النرويج	
		النمسا	
		هولندا	

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
	9، الفقرة 2	الدانمرك السويد فنلندا النرويج هولندا	
	16، الفقرة 1 (و)	البرتغال بلجيكا الدانمرك السويد فنلندا النرويج النمسا هولندا	
	29، الفقرة 1 9، الفقرة 2 16، الفقرات 1 (ج)، (د)، (و) و (ز)	الدانمرك السويد النمسا هولندا	
	29، الفقرة 1 7 16، الفقرة 1 (ز)		
	1 [9، الفقرة 2]		9، الفقرة 2
	عام 2، الفقرة (هـ)	ألمانيا الدانمرك فنلندا المكسيك النرويج هولندا	

لبنان

لكسمبرغ

ليختنشتاين

ليسوتو

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
مالطة	11، الفقرة 1 13 15 16، الفقرة 1 (هـ)		
ماليزيا	[2، الفقرة (و)] 5، الفقرة (أ) 7، الفقرة (ب) 9 11 16، الفقرات 1 (أ)، (ب)، (ج)، (د)، (و)، (ز)	ألمانيا الدانمرك فرنسا فنلندا النرويج هولندا	2، الفقرة (و)
مصر	2 9، الفقرة 2 16	ألمانيا السويد هولندا ألمانيا السويد المكسيك هولندا ألمانيا السويد المكسيك هولندا	
المغرب	29، الفقرة 1 2 9، الفقرة 2 15، الفقرة 4 16 29	المكسيك هولندا هولندا هولندا هولندا	
المكسيك	(إعلان عام لدى التوقيع)		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
ملاوي	[5]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	5
ملديف	[29، الفقرة 2] 7، الفقرة (أ) 16	النمسا كندا ألمانيا البرتغال الدانمرك السويد فنلندا النرويج هولندا	29، الفقرة 2
المملكة العربية السعودية	تحفظ عام 9، الفقرة 2	ألمانيا أيرلندا البرتغال الدانمرك السويد فرنسا فنلندا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية النرويج النمسا هولندا	
	29، الفقرة 1		

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثار اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	(إعلانات) 1	الأرجنتين	
	[2، الفقرتان (و) و (ز)] 9		2، الفقرتان (و) و (ز)
	[10، الفقرة (ج)]		10، الفقرة (ج)
	11، الفقرتان 1 و 2		11، الفقرة 1 (جزء)
	[13]		13
	15، الفقرتان 2 و 3		15، الفقرة 2
	16، الفقرة 1 (و)		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية باسم: جزر فرجن البريطانية، جزر فوكلاند (مالفيناس)،	إعلانات		
جزيرة مان،	1، 2، 9، 11،		
جنوب جورجيا	13، 15، 16		
و جزر ساوث ساندويتش، و جزر تركس وكايكوس			
منغوليا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
موريتانيا	تحفظ عام		
		ألمانيا	
		البرتغال	
		الدانمرك	
		السويد	
		فنلندا	
		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	
		النرويج	
		النمسا	
		هولندا	

الدولة الطرف	المواد التي قدمت بشأنها إعلانات أو تحفظات	الدول الأطراف التي أثارَت اعتراضات	المواد التي سحبت بشأنها تحفظات
موريشيوس	[11، الفقرات 1 (ب) و (د)]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	11، الفقرات 1 (ب) و (د)
	[16، الفقرة 1 (ج)]	ألمانيا السويد المكسيك هولندا	16، الفقرة 1 (ج)
ميانمار	29، الفقرة 1 29		
النمسا	[7، الفقرة (ب)]		7، الفقرة (ب)
النيجر	11، الفقرة 1 (و) 2، الفقرتان (د) و (و) 5، الفقرتان (أ) و (ب) 15، الفقرة (4) 16، الفقرات 1 (ج)، (هـ) و (ز) 29، الفقرة 1	الدانمرك السويد فنلندا النرويج	
نيوزيلندا (جزر كوك، نيوي)	تحفظ		
الهند	[11، الفقرة 2 (ب)] 5، الفقرة (أ) 16، الفقرة 1 16، الفقرة 2 29، الفقرة 1	هولندا هولندا هولندا	11، الفقرة 2 (ب)
هنغاريا	[29، الفقرة 1]		29، الفقرة 1
هولندا	إعلان عام		
اليمن	29، الفقرة 1		

المرفق الثاني

مواد الاتفاقية التي لم تسحب الدول الأطراف بعد تحفظاتها عليها، حتى
1 حزيران/يونيه 2004

الدولة الطرف	المادة
ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وبالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، وجزر تركس وكايكوس	1
البحرين، بنغلاديش، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، سنغافورة، مصر، المغرب، ملديف، المملكة المتحدة بالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، وجزر تركس وكايكوس	2
جزر البهاما	2، الفقرة (أ)
ليسوتو	2، الفقرة (هـ)
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، نيوزيلندا (جزر كوك)	2، الفقرة (و)
النيجر	2، الفقرتان (د) و (و)
العراق	2، الفقرتان 2 (و) و (ز)
ماليزيا، نيوزيلندا، (جزر كوك)، الهند	5، الفقرة (أ)
النيجر	5، الفقرتان (أ) و (ب)
تايلند، لكسمبرغ	7
الكويت، ملديف	7، الفقرة (أ)
إسرائيل، ماليزيا	7، الفقرة (ب)
ماليزيا، المملكة المتحدة وبالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، و جزر تركس وكايكوس	9
تركيا	9، الفقرة 1
العراق	9، الفقرتان 1 و 2
الأردن، البحرين، تونس، الجزائر، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكويت، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية	9، الفقرة 2
تايلند	10
ماليزيا، المملكة المتحدة وبالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، و جزر تركس وكايكوس	11
أيرلندا، سنغافورة، مالطة	11، الفقرة 1
النمسا	11، الفقرة 1 (و)

الدولة الطرف	المادة
استراليا	11، الفقرة 2 (ب)
مالطة، المملكة المتحدة بالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، وجزر تركس وكايكوس	13
أيرلندا	13، الفقرتان (ب) و (ج)
فرنسا	14، الفقرتان 2 (ج) و (ح)
مالطة	15
سويسرا	15، الفقرة 2
المملكة المتحدة وبالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، وجزر تركس وكايكوس	15، الفقرتان 2 و 3
الأردن، البحرين، تونس، الجزائر، المغرب، النيجر	15، الفقرة 4
إسرائيل، البحرين، تايلند، الجزائر، سنغافورة، العراق، مالطة، مصر، المغرب، ملديف	16
الهند	16، الفقرة 1
ماليزيا	16، الفقرات 1 (أ) و (ج) و (د) و (و) و (ز)
بنغلاديش	16، الفقرة 1 (ج)
الجمهورية العربية الليبية	16، الفقرتان 1 (ج) و (د)
الجمهورية العربية السورية، لبنان	16، الفقرات 1 (ج) و (د) و (و)
	16، الفقرات 1 (ج) و (هـ) و (ز)
تونس	16، الفقرات 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) و (ح)
الأردن	16، الفقرات 1 (ج) و (د) و (ز)
أيرلندا	16، الفقرتان 1 (د) و (و)
مالطة	16، الفقرة 1 (هـ)
الكويت، المملكة المتحدة بالنيابة عن: جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، وجزر تركس وكايكوس	16، الفقرة 1 (و)
جمهورية كوريا، فرنسا، لكسمبرغ	16، الفقرة 1 (ز)
سويسرا	16، الفقرتان 1 (ز) و (ح)
جزر البهاما	16، الفقرة 1 (ح)
الجمهورية العربية السورية، ماليزيا، الهند	16، الفقرة 2

الدولة الطرف	المادة
إثيوبيا، الأرجنتين، إسرائيل، إندونيسيا، باكستان، البحرين، البرازيل، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السلفادور، سنغافورة، الصين، العراق، فرنسا، فنزويلا، فييت نام، كوبا، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، ميانمار، النيجر، الهند، اليمن	29، الفقرة 1

الدول الأطراف التي لا تزال لديها تحفظات بشأن الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه 2004

المادة	المادة 16	المادة 15	المادة 14	المادة 13	المادة 12	المادة 11	المادة 10	المادة 9	المادة 8	المادة 7	المادة 6	المادة 5	المادة 4	المادة 3	المادة 2	المادة 1	البلد
1-29																	إثيوبيا
1-29																	الأرجنتين
	1-16 (ج)، (د)، (هـ)	4-15						2-9									الأردن
																	أسبانيا ^(أ)
																	أستراليا
1-29	16																إسرائيل
																	إندونيسيا
1-29	1-16 (د)، (هـ)																أيرلندا
																	باكستان ^(ب)
1-29																	البحرين
1-29																	البرازيل
	1-16 (ج)																بنغلاديش
1-29	16																تايланд
1-29																	تركيا
1-29																	ترينيداد وتوباغو

المادة	المادة 16	المادة 15	المادة 14	المادة 13	المادة 12	المادة 11	المادة 10	المادة 9	المادة 8	المادة 7	المادة 6	المادة 5	المادة 4	المادة 3	المادة 2	المادة 1	البلد
29	1-16	4-15						2-9									تونس
	(ج)																
	(و)، (د)																
	(ح)، (ز)																
1-29																	جامايكا
29	16	4-15						2-9							2		الجزائر
1-29	1-16							2-9							2 (أ)		جزر البهاما
	(ح)																
	1-16														2		الجمهورية العربية الليبية
	(د)، (ج)																
	1-16																جمهورية كوريا
	(ز)																
1-29								2-9							2 (و)		جمهورية كوريا الديمقراطية
1-29																	السلفادور
1-29	16					1-11									2		سنغافورة
1-29	1-16	4-15						2-9							2		الجمهورية العربية السورية
	(ج)																
	(و)، (د)																
	(ز)																
	2-16																
	1-16	2-15															سويسرا
	(ح)، (ز)																
1-29																	الصين
1-29	16							1-9							2		العراق
								2-9							(و)		
															(ز)		

المادة	المادة 16	المادة 15	المادة 14	المادة 13	المادة 12	المادة 11	المادة 10	المادة 9	المادة 8	المادة 7	المادة 6	المادة 5	المادة 4	المادة 3	المادة 2	المادة 1	البلد
29	1-16		2-14														فرنسا
	(ز)		(ج) (ح)														
1-29																	فتويلا
1-29																	فييت نام
1-29																	كوبا
1-29	1-16							2-9		7 (أ)							الكويت
	(و)																
1-29	1-16							2-9									لبنان
	(ج) (د) (و) (ز)																
	1-16									7							لكسمبرغ
	(ز)																
																	ليختنشتاين
																	1
																	ليسوتو
																	2 (هـ)
	1-16	15		13		1-11											مالطة
	(هـ)																
	1-16					11		9		7		5 (أ)					ماليزيا
	(أ) (ج) (د) (و) (ز) 2-16									(ب)							
1-29	16							2-9									مصر
1-29	16	4-15						2-9									المغرب
	16									7 (أ)							ملديف
1-29								2-9									المملكة العربية السعودية (ب)

المادة	المادة 16	المادة 15	المادة 14	المادة 13	المادة 12	المادة 11	المادة 10	المادة 9	المادة 8	المادة 7	المادة 6	المادة 5	المادة 4	المادة 3	المادة 2	المادة 1	البلد
29	1-16 (و)	2-15 3-15				11		9									المملكة المتحدة ^(د) لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ^(د)
1-29	16	15		13		11		9							2	1	المملكة المتحدة 1 موريشيوس موريتانيا ^(ب)
29						11 (و)											ميانمار النمسا
1-29	1-16 (ج)، (هـ)، (ز)	4-15										5 (أ) 5 (ب)			2 (د) 2 (و)		النيجر
1-29	1-16 2-16					2-11 (ب)						5 (أ)			2 (و)		نيوزيلندا (جزر كوك ونيوي)
1-29												5 (أ)					الهند
1-29																	اليمن

(أ) تحفظ بشأن خلافة عرش أسبانيا.

(ب) تحفظ عام.

(ج) إعلان.

(د) باسم: جزر تركس وكايكوس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساوث ساندويتش، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر فيرجن البريطانية.

المرفق الرابع

حالة الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حتى 1 حزيران/يونيه 2004

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو الخلافة
الاتحاد الروسي	17 تموز/يوليه 1980	23 كانون الثاني/يناير 1981
إثيوبيا	8 تموز/يوليه 1980	10 أيلول/سبتمبر 1981
أذربيجان		10 تموز/يوليه 1995 ^١
الأرجنتين	17 تموز/يوليه 1980	15 تموز/يوليه 1985
الأردن	3 كانون الأول/ديسمبر 1980	1 تموز/يوليه 1992
أرمينيا		13 أيلول/سبتمبر 1993 ^٢
إريتريا		5 أيلول/سبتمبر 1995 ^٣
أسبانيا	17 تموز/يوليه 1980	5 كانون الثاني/يناير 1984
استراليا	17 تموز/يوليه 1980	28 تموز/يوليه 1983
إستونيا		21 تشرين الأول/أكتوبر 1991 ^٤
إسرائيل	17 تموز/يوليه 1980	3 تشرين الأول/أكتوبر 1991
أفغانستان	14 آب/أغسطس 1980	5 آذار/مارس 2003
إكوادور	17 تموز/يوليه 1980	9 تشرين الثاني/نوفمبر 1981
ألبانيا		11 أيار/مايو 1994 ^٥
ألمانيا ^(٦)	17 تموز/يوليه 1980	10 تموز/يوليه 1985
أنتيغوا وبربودا		1 آب/أغسطس 1989 ^٦
أندورا		15 كانون الثاني/يناير 1997 ^٧
إندونيسيا	29 تموز/يوليه 1980	13 أيلول/سبتمبر 1984
أنغولا		17 أيلول/سبتمبر 1986 ^٨
أوروغواي	30 آذار/مارس 1981	9 تشرين الأول/أكتوبر 1981
أوزبكستان		19 تموز/يوليه 1995 ^٩
أوغندا	30 تموز/يوليه 1980	22 تموز/يوليه 1985
أوكرانيا	17 تموز/يوليه 1980	12 آذار/مارس 1981
أيرلندا		23 كانون الأول/ديسمبر 1985 ^{١٠}
آيسلندا	24 تموز/يوليه 1980	18 حزيران/يونيه 1985
إيطاليا	17 تموز/يوليه 1980	10 حزيران/يونيه 1985
بابوا غينيا الجديدة		12 كانون الثاني/يناير 1995 ^{١١}
باراغواي		6 نيسان/أبريل 1987 ^{١٢}
باكستان		12 آذار/مارس 1996 ^{١٣}

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو الخلافة
البحرين		18 حزيران/يونيه 2002 ^١
البرازيل	31 آذار/مارس 1981	1 شباط/فبراير 1984
بربادوس	24 تموز/يوليه 1980	16 تشرين الأول/أكتوبر 1980
البرتغال	24 نيسان/أبريل 1980	30 تموز/يوليه 1980
بلجيكا	17 تموز/يوليه 1980	10 تموز/يوليه 1985
بلغاريا	17 تموز/يوليه 1980	8 شباط/فبراير 1982
بليز	7 آذار/مارس 1990	16 أيار/مايو 1990
بنغلاديش		6 تشرين الثاني/نوفمبر 1984 ^١
بنما	26 حزيران/يونيه 1980	29 تشرين الأول/أكتوبر 1981
بنن	11 تشرين الثاني/نوفمبر 1981	12 آذار/مارس 1992
بوتان	17 تموز/يوليه 1980	21 آب/أغسطس 1981
بوتسوانا		13 آب/أغسطس 1996 ^١
بور كينا فاسو		14 تشرين الأول/أكتوبر 1987 ^١
بوروندي	17 تموز/يوليه 1980	8 كانون الثاني/يناير 1992
البوسنة والهرسك		1 أيلول/سبتمبر 1993 ^(ب)
بولندا	29 أيار/مايو 1980	30 تموز/يوليه 1980
بوليفيا	30 أيار/مايو 1980	8 حزيران/يونيه 1990
بيرو	23 تموز/يوليه 1981	13 أيلول/سبتمبر 1982
بيلاروس	17 تموز/يوليه 1980	4 شباط/فبراير 1981
تايلند		9 آب/أغسطس 1985 ^١
تركمانستان		1 أيار/مايو 1997 ^١
تركيا		20 كانون الأول/ديسمبر 1985 ^١
ترينيداد وتوباغو	27 حزيران/يونيه 1985	12 كانون الثاني/يناير 1990
تشاد		9 حزيران/يونيه 1995 ^١
توغو		26 أيلول/سبتمبر 1983 ^١
توفالو		6 تشرين الأول/أكتوبر 1999 ^١
تونس	24 تموز/يوليه 1980	20 أيلول/سبتمبر 1985
تيمور - ليشتي		16 نيسان/أبريل 2003 ^١
جامايكا	17 تموز/يوليه 1980	19 تشرين الأول/أكتوبر 1984
الجزائر		22 أيار/مايو 1996 ^١
جزر البهاما		6 تشرين الأول/أكتوبر 1993 ^١
جزر سليمان		6 أيار/مايو 2002 ^١
جزر القمر		31 تشرين الأول/أكتوبر 1994 ^١

تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو
الخلافة

تاريخ التوقيع

الدولة

16 أيار/ مايو 1989 ^١		الجمهورية العربية الليبية
21 حزيران/يونيه 1991 ^٢		جمهورية أفريقيا الوسطى
22 شباط/فبراير 1993		الجمهورية التشيكية
20 آب/أغسطس 1985	17 تموز/يوليه 1980	جمهورية تيرانيا المتحدة
2 أيلول/سبتمبر 1982	17 تموز/يوليه 1980	الجمهورية الدومينيكية
28 آذار/مارس 2003 ^٣		الجمهورية العربية السورية
27 كانون الأول/ديسمبر 1984	25 أيار/مايو 1983	جمهورية كوريا
27 شباط/فبراير 2001 ^٤		جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
17 تشرين الأول/أكتوبر 1986	17 تموز/يوليه 1980	جمهورية الكونغو الديمقراطية
14 آب/أغسطس 1981	17 تموز/يوليه 1980	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
18 كانون الثاني/يناير 1994 ^(ب)		جمهورية اليوغوسلافية السابقة
1 تموز/يوليه 1994 ^٥		جمهورية مولدوفا
15 كانون الأول/ديسمبر 1995 ^٦	29 كانون الثاني/يناير 1993	جنوب أفريقيا
26 تشرين الأول/أكتوبر 1994 ^٧		جورجيا
2 كانون الأول/ديسمبر 1998 ^٨		جيبوتي
21 نيسان/أبريل 1983	17 تموز/يوليه 1980	الدانمرك
15 أيلول/سبتمبر 1980	15 أيلول/سبتمبر 1980	دومينيكا
5 كانون الأول/ديسمبر 1980 ^٩		الرأس لأخضر
2 آذار/مارس 1981	1 أيار/مايو 1980	رواندا
7 كانون الثاني/يناير 1982	4 أيلول/سبتمبر 1980	رومانيا
21 حزيران/يونيه 1985	17 تموز/يوليه 1980	زامبيا
13 أيار/مايو 1991 ^{١٠}		زمبابوي
25 أيلول/سبتمبر 1992 ^{١١}		ساموا
3 حزيران/يونيه 2003	31 تشرين الأول/أكتوبر 1995	سان تومي وبرينسيبي
10 كانون الأول/ديسمبر 2003 ^{١٢}	26 أيلول/سبتمبر 2003	سان مارينو
4 آب/أغسطس 1981 ^{١٣}		سانت فنسنت وجزر غرينادين
25 نيسان/أبريل 1985 ^{١٤}		سانت كيتس ونيفيس
8 تشرين الأول/أكتوبر 1982 ^{١٥}		سانت لوسيا
5 تشرين الأول/أكتوبر 1981	17 تموز/يوليه 1980	سري لانكا
19 آب/أغسطس 1981	14 تشرين الثاني/نوفمبر 1980	السلفادور
28 أيار/مايو 1993 ^(ب)		سلوفاكيا ^(د)
6 تموز/يوليه 1992 ^(ب)		سلوفينيا

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو الخلافة
سنغافورة		5 تشرين الأول/أكتوبر 1995 ^١
السنغال	29 تموز/يوليه 1980	5 شباط/فبراير 1985
سوازيلند		26 آذار/مارس 2004 ^١
سورينام		1 آذار/مارس 1993 ^١
السويد	7 آذار/مارس 1980	2 تموز/يوليه 1980
سويسرا	23 كانون الثاني/يناير 1987	27 آذار/مارس 1997 ^١
سيراليون	21 أيلول/سبتمبر 1988	11 تشرين الثاني/نوفمبر 1988
سيسيل		5 أيار/مايو 1992
شيلي	17 تموز/يوليه 1980	7 كانون الأول/ديسمبر 1989
صربيا والجبل الأسود		12 آذار/مارس 2001 ^(ب)
الصين	17 تموز/يوليه 1980	4 تشرين الثاني/نوفمبر 1980
طاجيكستان		26 تشرين الأول/أكتوبر 1993 ^١
العراق		13 آب/أغسطس 1986 ^١
غابون	17 تموز/يوليه 1980	21 كانون الثاني/يناير 1983
غامبيا	29 تموز/يوليه 1980	16 نيسان/أبريل 1993
غانا	17 تموز/يوليه 1980	2 كانون الثاني/يناير 1986
غرينادا	17 تموز/يوليه 1980	30 آب/أغسطس 1990
غواتيمالا	8 حزيران/يونيه 1981	12 آب/أغسطس 1982
غيانا	17 تموز/يوليه 1980	17 تموز/يوليه 1980
غينيا	17 تموز/يوليه 1980	9 آب/أغسطس 1982
غينيا الاستوائية		23 تشرين الأول/أكتوبر 1984 ^١
غينيا - بيساو	17 تموز/يوليه 1980	23 آب/أغسطس 1985
فانواتو		8 أيلول/سبتمبر 1995 ^١
فرنسا	17 تموز/يوليه 1980	14 كانون الأول/ديسمبر 1983
الفلبين	15 تموز/يوليه 1980	5 آب/أغسطس 1981
فترويلا	17 تموز/يوليه 1980	2 أيار/مايو 1983
فنلندا	17 تموز/يوليه 1980	4 أيلول/سبتمبر 1986
فيجي		28 آب/أغسطس 1995 ^١
فييت نام	29 تموز/يوليه 1980	17 شباط/فبراير 1982
قبرص		23 تموز/يوليه 1985 ^١
قيرغيزستان		10 شباط/فبراير 1997 ^١
كازاخستان		26 آب/أغسطس 1998 ^١
الكاميرون	6 حزيران/يونيه 1983	23 آب/أغسطس 1994 ^١

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو الخلافة
كرواتيا		9 أيلول/سبتمبر 1992 ^(ب)
كمبوديا	17 تشرين الأول/أكتوبر 1980	15 تشرين الأول/أكتوبر 1992 ^(ف)
كندا	17 تموز/يوليه 1980	10 كانون الأول/ديسمبر 1981
كوبا	6 آذار/مارس 1980	17 تموز/يوليه 1980
كوت ديفوار	17 تموز/يوليه 1980	18 كانون الأول/ديسمبر 1995 ^(ف)
كوستاريكا	17 تموز/يوليه 1980	4 نيسان/أبريل 1986
كولومبيا	17 تموز/يوليه 1980	19 كانون الثاني/يناير 1982
الكونغو	29 تموز/يوليه 1980	26 تموز/يوليه 1982
الكويت		2 أيلول/سبتمبر 1994 ^(ف)
كيريباس		17 آذار/مارس 2004 ^(ف)
كينيا		9 آذار/مارس 1984 ^(ف)
لاتفيا		14 نيسان/أبريل 1992 ^(ف)
لبنان		16 نيسان/أبريل 1997 ^(ف)
لكسمبرغ	17 تموز/يوليه 1980	2 شباط/فبراير 1989
ليبيريا		17 تموز/يوليه 1984 ^(ف)
ليتوانيا		18 كانون الثاني/يناير 1994 ^(ف)
ليختنشتاين		22 كانون الأول/ديسمبر 1995 ^(ف)
ليسوتو	17 تموز/يوليه 1980	22 آب/أغسطس 1995 ^(ف)
مالي	5 شباط/فبراير 1985	10 أيلول/سبتمبر 1985
مالطة		8 آذار/مارس 1991 ^(ف)
ماليزيا		5 تموز/يوليه 1995 ^(ف)
مدغشقر	17 تموز/يوليه 1980	17 آذار/مارس 1989
مصر	16 تموز/يوليه 1980	18 أيلول/سبتمبر 1981
المغرب		21 حزيران/يونيه 1993 ^(ف)
المكسيك	17 تموز/يوليه 1980	23 آذار/مارس 1981
ملاوي		12 آذار/مارس 1987 ^(ف)
ملديف		1 تموز/يوليه 1993 ^(ف)
المملكة العربية السعودية	7 أيلول/سبتمبر 2000	7 أيلول/سبتمبر 2000
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا	22 تموز/يوليه 1981	7 نيسان/أبريل 1986
منغوليا	17 تموز/يوليه 1980	20 تموز/يوليه 1981
موريتانيا		10 أيار/مايو 2001 ^(ف)
موريشيوس		9 تموز/يوليه 1984 ^(ف)

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام وثائق التصديق أو الانضمام أو الخلافة
موزامبيق	17 تموز/يوليه 1980	16 نيسان/أبريل 1997 ^١
ميانمار	17 تموز/يوليه 1980	22 تموز/يوليه 1997 ^١
ناميبيا	5 شباط/فبراير 1991	23 تشرين الثاني/نوفمبر 1992 ^١
النرويج	17 تموز/يوليه 1980	21 أيار/مايو 1981
النمسا	17 تموز/يوليه 1980	31 آذار/مارس 1982
نيبال	11 حزيران/يونيه 1980	22 نيسان/أبريل 1991
النيجر	17 تموز/يوليه 1980	8 تشرين الأول/أكتوبر 1999 ^١
نيجيريا	17 تموز/يوليه 1980	13 حزيران/يونيه 1985
نيكاراغوا	17 تموز/يوليه 1980	27 تشرين الأول/أكتوبر 1981
نيوزيلندا	17 تموز/يوليه 1980	10 كانون الثاني/يناير 1985
هايتي	17 تموز/يوليه 1980	20 تموز/يوليه 1981
الهند	17 تموز/يوليه 1980	9 تموز/يوليه 1993
هندوراس	17 تموز/يوليه 1980	3 آذار/مارس 1983
هنغاريا	17 تموز/يوليه 1980	22 كانون الأول/ديسمبر 1980
هولندا	17 تموز/يوليه 1980	23 تموز/يوليه 1991
الولايات المتحدة الأمريكية	17 تموز/يوليه 1980	
اليابان	17 تموز/يوليه 1980	25 حزيران/يونيه 1985
اليمن ^(هـ)	17 تموز/يوليه 1980	30 أيار/مايو 1984 ^١
اليونان	2 آذار/مارس 1982	7 حزيران/يونيه 1983

(أ) انضمام.

(ب) خلافة.

(ج) اعتباراً من 3 تشرين الأول/أكتوبر 1990، اتحدت الجمهورية الديمقراطية الألمانية (التي صدقت على الاتفاقية في 9 تموز/يوليه 1980) وجمهورية ألمانيا الاتحادية (التي صدقت على الاتفاقية في 10 تموز/يوليه 1985) لتشكلا دولة واحدة ذات سيادة، تعمل في الأمم المتحدة تحت اسم "ألمانيا".

(د) كانت الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا قبل أن تصبحا دولتين منفصلتين في 1 كانون الثاني/يناير 1993، تشكلان جزءاً من تشيكوسلوفاكيا التي كانت قد صدقت على الاتفاقية في 16 شباط/فبراير 1982. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في 18 آذار/مارس 1982.

(هـ) في 22 أيار/مايو 1990، اندمجت اليمن الديمقراطية واليمن لتشكلا دولة واحدة، تعمل في الأمم المتحدة تحت اسم "اليمن".

المرفق الخامس

الدول الأطراف التي أودعت لدى الأمين العام صكوك الموافقة على
تعديل الفقرة 1 من المادة 20 من الاتفاقية حتى 1 حزيران/يونيه
2004

الدولة الطرف	تاريخ القبول
الأردن	11 كانون الثاني/يناير 2002
أستراليا	4 حزيران/يونيه 1998
ألمانيا	25 شباط/فبراير 2002
أندورا	14 تشرين الأول/أكتوبر 2002
أوروغواي	8 كانون الثاني/يناير 2004
أيسلندا	8 أيار/مايو 2002
إيطاليا	31 أيار/مايو 1996
البرازيل	5 آذار/مارس 1997
البرتغال	8 كانون الثاني/يناير 2002
بنما	5 تشرين الثاني/نوفمبر 1996
تركيا	9 كانون الأول/ديسمبر 1999
جزر البهاما	17 كانون الثاني/يناير 2003
جمهورية كوريا	12 آب/أغسطس 1996
الدانمرك	12 آذار/مارس 1996
السويد	17 تموز/يوليه 1996
سويسرا	2 كانون الأول/ديسمبر 1997
شيلي	8 أيار/مايو 1998
الصين	10 تموز/يوليه 2002
غواتيمالا	3 حزيران/يونيه 1999
فرنسا	8 آب/أغسطس 1997
الفلبين	12 تشرين الثاني/نوفمبر 2003
فنلندا	18 آذار/مارس 1996
قبرص	30 تموز/يوليه 2002
كرواتيا	24 تشرين الأول/أكتوبر 2003
كندا	3 تشرين الثاني/نوفمبر 1997
لكسمبرغ	1 تموز/يوليه 2003

الدولة الطرف	تاريخ القبول
لختنشتاين	15 نيسان/أبريل 1997
ليسوتو	12 تشرين الثاني/نوفمبر 2001
مالطة	5 آذار/مارس 1997
مالي	20 حزيران/يوليه 2002
مدغشقر	19 تموز/يوليه 1996
مصر	2 آب/أغسطس 2001
المكسيك	16 أيلول/سبتمبر 1996
ملديف	7 شباط/فبراير 2002
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ^(ب)	19 تشرين الثاني/نوفمبر 1996
منغوليا	19 كانون الأول/ديسمبر 1997
موريشيوس	29 تشرين الأول/أكتوبر 2002
النرويج	29 آذار/مارس 1996
النمسا	11 أيلول/سبتمبر 2000
النيجر	1 أيار/مايو 2002
نيوزيلندا	26 أيلول/سبتمبر 1996
هولندا ^(أ)	10 كانون الأول/ديسمبر 1997
اليابان	12 حزيران/يونيه 2002

(أ) عن مملكة هولندا في أوروبا وجزر الأنتيل الهولندية وأروبا.

(ب) عن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وجزيرة مان وجزر فرجن البريطانية وجزر تركس وكايكوس.

المرفق السادس

الدول الأطراف التي وقعت على البروتوكول الاختياري وصدقت عليه، حتى 1 حزيران/يونيه 2004

الدولة الطرف	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام صك التصديق على الانضمام
الاتحاد الروسي	8 أيار/مايو 2001	
أذربيجان	6 حزيران/يونيه 2000	1 حزيران/يونيه 2001
الأرجنتين	28 شباط/فبراير 2000	
أسبانيا	14 آذار/مارس 2000	6 تموز/يوليه 2001
إكوادور	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	5 شباط/فبراير 2002
ألبانيا		23 حزيران/يونيه 2003 ⁽¹⁾
ألمانيا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	15 كانون الثاني/يناير 2002
أندورا	9 تموز/يوليه 2001	14 تشرين الأول/أكتوبر 2002
إندونيسيا	28 شباط/فبراير 2000	
أوروغواي	9 أيار/مايو 2000	26 تموز/يوليه 2001
أوكرانيا	7 أيلول/سبتمبر 2000	26 أيلول/سبتمبر 2003
آيسلندا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	6 آذار/مارس 2001
أيرلندا	7 أيلول/سبتمبر 2000	7 أيلول/سبتمبر 2000
إيطاليا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	22 أيلول/سبتمبر 2000
باراغواي	28 كانون الأول/ديسمبر 1999	14 أيار/مايو 2001
البرازيل	13 آذار/مارس 2001	28 حزيران/يونيه 2002
البرتغال	16 شباط/فبراير 2000	26 نيسان/أبريل 2002
بلجيكا ^(ج)	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	
بلغاريا	6 حزيران/يونيه 2000	
بليز ^(د)		9 كانون الأول/ديسمبر ⁽¹⁾
بنغلاديش ^(ب)	6 أيلول/سبتمبر 2000	6 أيلول/سبتمبر 2000
بنما	9 حزيران/يونيه 2000	9 أيار/مايو 2001
بنن	25 أيار/مايو 2000	
بور كينا فاسو	16 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	
بوروندي	13 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	
البوسنة والهرسك	7 أيلول/سبتمبر 2000	4 أيلول/سبتمبر 2002
بولندا		22 كانون الأول/ديسمبر 2003 ⁽¹⁾
بوليفيا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	27 أيلول/سبتمبر 2000

الدولة الطرف	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام صك التصديق على الانضمام
بيرو	22 كانون الأول/ديسمبر 2000	9 نيسان/أبريل 2001
بيلاروس	29 نيسان/أبريل 2002	3 شباط/فبراير 2002 ⁽¹⁾
تركيا	8 أيلول/سبتمبر 2000	29 تشرين الأول/أكتوبر 2002
تايلند	14 حزيران/يونيه 2000	14 حزيران/يونيه 2000
تيمور - ليشتي		16 نيسان/أبريل 2003 ⁽¹⁾
جزر سليمان		6 أيار/مايو 2002 ⁽¹⁾
الجمهورية التشيكية	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	26 شباط/فبراير 2001
الجمهورية الدومينيكية	14 آذار/مارس 2000	10 آب/أغسطس 2001
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	3 نيسان/أبريل 2000	17 تشرين الأول/أكتوبر 2003
رومانيا	6 أيلول/سبتمبر 2000	25 آب/أغسطس 2003
جورجيا		1 آب/أغسطس 2002 ⁽¹⁾
الدانمرك	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	31 أيار/مايو 2000
سان تومي وبرينسيبي	6 أيلول/سبتمبر 2000	
سري لانكا		15 تشرين الأول/أكتوبر 2002 ⁽¹⁾
السلفادور	4 نيسان/أبريل 2001	
سلوفاكيا	5 حزيران/يونيه 2000	17 تشرين الثاني/نوفمبر 2000
سلوفينيا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	
السنغال	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	26 أيار/مايو 2000
السويد	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	24 نيسان/أبريل 2003
سيراليون	8 أيلول/سبتمبر 2000	
سيشيل	22 تموز/يوليه 2002	
شيلي	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	
صربيا والجبل الأسود		31 تموز/يوليه 2003 ⁽¹⁾
طاجيكستان	7 أيلول/سبتمبر 2000	
غانا	24 شباط/فبراير 2000	
غواتيمالا	7 أيلول/سبتمبر 2000	9 أيار/مايو 2002
غينيا - بيساو	12 أيلول/سبتمبر 2000	
فرنسا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	9 حزيران/يونيه 2000
الفلبين	21 آذار/مارس 2000	12 تشرين الثاني/نوفمبر 2003
فنزويلا	17 آذار/مارس 2000	13 أيار/مايو 2002
فنلندا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	29 كانون الأول/ديسمبر 2000
قبرص	8 شباط/فبراير 2001	26 نيسان/أبريل 2002

الدولة الطرف	تاريخ التوقيع	تاريخ استلام صك التصديق على الانضمام
قيرغيزستان		22 تموز/يوليه 2003 ¹
كازاخستان	6 أيلول/سبتمبر 2000	24 آب/أغسطس 2001
كرواتيا	5 حزيران/يونيه 2000	7 آذار/مارس 2001
كمبوديا	11 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	
كندا		18 تشرين الأول/أكتوبر 2002 ¹
كوبا(ـ)	17 آذار/مارس 2000	
كوستاريكا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	20 أيلول/سبتمبر 2001
كولومبيا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	
لكسمبرغ	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	1 تموز/يوليه 2003
ليتوانيا	8 أيلول/سبتمبر 2000	
ليختنشتاين	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	24 تشرين الأول/أكتوبر 2001
ليسوتو	6 أيلول/سبتمبر 2000	
مالي		5 كانون الأول/ديسمبر 2000 ¹
مدغشقر	7 أيلول/سبتمبر 2000	
المكسيك	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	15 آذار/مارس 2002
ملاوي	7 أيلول/سبتمبر 2000	
منغوليا	7 أيلول/سبتمبر 2000	28 آذار/مارس 2002
موريشيوس	11 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	
ناميبيا	19 أيار/مايو 2000	26 أيار/مايو 2000
النمسا	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	6 أيلول/سبتمبر 2000
التروبيج	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	5 آذار/مارس 2002
نيبال	18 كانون الأول/ديسمبر 2001	
نيجيريا	8 أيلول/سبتمبر 2000	
نيوزيلندا ⁽³⁾	7 أيلول/سبتمبر 2000	7 أيلول/سبتمبر 2000
هنغاريا		22 كانون الأول/ديسمبر 2000 ¹
هولندا ⁽³⁾	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	22 أيار/مايو 2002
اليونان	10 كانون الأول/ديسمبر 1999	24 كانون الثاني/يناير 2002

الإعلانات والتحفظات (صدرت الإعلانات والتحفظات عند التصديق أو الانضمام، ما لم ترد الإشارة إلى خلاف ذلك)

(أ) انضمام.

(ب) أصدرت بنغلاديش عند التوقيع والتصديق الإعلان التالي: "تعلن حكومة بنغلاديش الشعبية، بموجب المادة 10 (1) من البروتوكول، أنها لن تفي بالالتزامات الناشئة عن المادتين 8 و 9 من البروتوكول الاختياري المذكور".

- (ج) أصدرت بلجيكا عند التوقيع الإعلان التالي: ”الطوائف الناطقة بالفلامنكية والفرنسية والألمانية في بلجيكا ملزمة بهذا التوقيع بنفس القدر“.
- (د) أصدرت بلير، عند الانضمام، الإعلان التالي: ”إن بلير، بعد دراسة متأنية للمادتين 8 و 9 من البروتوكول الاختياري، تعلن بموجب هذا النص أنها لا تعترف باختصاص اللجنة المنصوص عليها في المادتين 8 و 9“.
- (هـ) أصدرت كوبا عند التوقيع الإعلان التالي: ”تعلن حكومة جمهورية كوبا أنها لا تعترف باختصاص اللجنة المنشأة بموجب المادتين 8 و 9 من البروتوكول“.
- (و) أصدرت نيوزيلندا عند التوقيع والتصديق إعلاننا بهذا الشأن مفاده ”اتساقا مع وضع توكيلاو الدستوري، ومراعاة من نيوزيلندا لالتزامها بإقامة حكم ذاتي من خلال تقرير المصير بموجب ميثاق الأمم المتحدة، لا يسري هذا التصديق على توكيلاو ما لم تصدر حكومة نيوزيلندا إعلانا يفيد ذلك وتودعه لدى الوديع، بناء على مشاورات مناسبة تجريها مع ذلك الإقليم“.
- (ز) نيابة عن مملكة هولندا في أوروبا، وعن جزر الأنتيل الهولندية وأروبا.